

Distr.
GENERAL

A/48/665
6 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٦٠ من جدول الأعمال

التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ماكيري كابوري (بوركينافاسو)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.
- ٢ - وفي الجلسة العامة ٣ المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها ٢، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها وهي البنود ٥٧ إلى ٧٥ و ٧٧ إلى ٨٢. وجرى المداولات بشأن تلك البنود في الجلسات ٣ إلى ١٤ المعقودة في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (انظر A/C.1/48/SR.3-14). وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود في الجلسات من ١٨ إلى ٢٣ المعقودة في الفترة من ٣ إلى ٥ و ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/48/SR.18-23) واتخذ إجراء بشأن مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود في الجلسات من ٢٤ إلى ٣٠ المعقودة في ١١ و ١٢ و ١٥ و ١٦ و ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/48/SR.24-30).
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة، فيما يتعلق بالبند ٦٠ تقرير الأمين العام (A/48/366 و Add.1).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/48/L.1

٥ - في الجلسة ١٨ المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر قدم ممثل كوستاريكا بالنيابة عن اسبانيا واكوادور وانتيجوا وبربودا واندونيسيا وأوروغواي وأوكرانيا وباراغواي وبنما وبوليفيا وبيرو وترينيداد وتوباغو وتوغو وجزر مارشال والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وشيلي وغواتيمالا وغينيا - بيساو والفلبين وفنزويلا والكاميرون وكندا وكوت ديفوار وكوستاريكا وكولومبيا والكونغو والكويت وليبيا وموناكو ونيجيريا ونيكاراغوا والهند وهندوراس مشروع قرار بعنوان "التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح" (A/C.1/48/L.1)، انضم إلى مقدميه فيما بعد الاتحاد الروسي وانغولا وايرلندا وباكستان والبرازيل وبلجيكا وبنن وتايلند وتونس وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وسلوفاكيا وسورينام وسيراليون وماليزيا ومنغوليا وموريشيوس والنمسا ونيوزيلندا.

٦ - وفي الجلسة ٢٤ المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار، A/C.1/48/L.1 بدون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٣/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٧/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تأخذ في اعتبارها الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١)، وبصفة خاصة الفقرة ١٠٦ منها، التي حثت فيها الجمعية العامة الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية على اتخاذ خطوات لوضع برامج تعليمية لدراسات نزع السلاح والسلم على جميع المستويات،

(١) قرار الجمعية العامة د إ - ٢/١٠.

وإذ تضع في اعتبارها أن الفقرات ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ من الوثيقة الختامية تنص على آليات برنامج لتعبئة الرأي العام العالمي من أجل نزع السلاح، بما في ذلك نشر المعلومات والدعاية المكملة للعمل التعليمي،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن برنامج الأمم المتحدة الإعلامي بشأن نزع السلاح يؤدي دورا مهما يكمل ما تبذله الدول الأعضاء في نظمها التعليمية والمتعلقة بالتنمية الثقافية من جهود تعليمية وإعلامية متعلقة بنزع السلاح،

وإذ تدرك أن ما طرأ في العالم من تحولات مهمة نحو تعزيز الحرية والديمقراطية واحترام حقوق الانسان والتمتع بها ونزع السلاح والتنمية الاجتماعية يسهم في تحقيق نتائج ايجابية في تعزيز التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها الأوساط التعليمية في إعداد برامج دراسية وأنشطة للتعليم من أجل نزع السلاح والسلم كوسيلة للمساهمة في تنفيذ القرارين ١٢٣/٤٤ و ٢٧/٤٦،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لتقريره المقدمين عملا بالقرارين ١٢٣/٤٤ و ٢٧/٤٦^(٢)؛

٢ - تعرب عن تقديرها أيضا للمعلومات القيمة الواردة في التقارير التي قدمتها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات التعليمية عن السلم ونزع السلاح؛

٣ - تؤكد من جديد أنه من أجل تحقيق نتائج إيجابية لا بد من أن تنفذ على جميع المستويات برامج تعليمية وتوجيهية تروج للسلم ونزع السلاح، وتستهدف تغيير المواقف الأساسية تجاه العدوان والعنف والأسلحة والحرب ومن شأنها دعم التدابير الإقليمية والدولية الرامية إلى تحقيق السلم والأمن والتعاون؛

٤ - تؤكد مجددا أن الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات التعليمية من أجل السلم ونزع السلاح في تعزيز الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج الأمم المتحدة الإعلامي المتعلق بنزع السلاح لا تعزز التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح المشار

إليهما في الفقرتين الثانية والثالثة من ديباجة هذا القرار فحسب، بل ستدعم أيضا عمليات أو اتفاقات تخفيض الأسلحة ونزع السلاح التي تتحقق على الصعيدين الإقليمي والدولي؛

٥ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية ومؤسسات التعليم من أجل السلم ونزع السلاح إلى مضاعفة جهودها من أجل الاستجابة للنداء الوارد في الفقرة ١٠٦ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وإلى أن تقدم إلى الأمين العام تقريراً عن الأنشطة التي تقوم بها في هذا الصدد؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين في إطار البند المعنون "التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح"، وفي حدود الموارد الحالية، التقارير المطلوبة في الفقرة ٥ أعلاه.
